

حاشية الطحاوي على المراقي

باب الاستسقاء .

مناسبتة للكسوف أنهما يؤديان حال الخوف جوهره قوله : هو طلب السقيا الخ هذا التعريف لمعناه الشرعي فالسين والتاء للطلب والإضافة من إضافة المصدر إلى مفعوله والسقيا بالضم الماء وذكر بعضهم أنه في اللغة طلب الماء مطلقا وغلب في الشرع على طلب المطر من الله تعالى على وجه مخصوص وهو مسنون عند الحاجة إليه في موضع لا يكون لأهله أودية وأنهار وآبار يشربون منها ويسقون مواشيهم وزروعهم أو كان لهم ذلك لكن لا يكفيهم فإن كان كافيا لا يستسقون فإن كان كافيا لا يستسقون كذا في القهستاني وقوله على طلب المطر من الله تعالى الأولى أن يقال : طلب الماء ليعم طلب زيادة الأنهار لمن له نهر لا يكفيه كالنيل إذا كان لا يكفي وفي المطالع سقاه وأسقاه بمعنى واحد وقيل : سقاه ناوله وأسقاه جعل له سقيا وقيل : سقاه لشفتيه وأسقاه لماشيته وأرضه أود له عليه قوله : بالاستغفار الباء بمعنى مع وليس صلة للطلب لأن الوارد الطلب بنحو اللهم اسقنا غيثا مغثيا إلى آخر ما يأتي ويحتمل أن الطلب يكون بالاستغفار لأن الله تعالى رتب إرسال السماء عليه فقال تعالى : { استغفروا ربكم } [هود / 11] الآية ولما روي أن عمر استسقى فلم يزد على الاستغفار قوله : وشرع بالكتاب وهو قوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام فقلت استغفروا ربكم الآية روي أن قوم نوح لما كذبوه بعد طول تكريره الدعوة حبس عنهم القطر وأعقم أرحام نسائهم أربعين سنة وقيل : سبعين سنة ووعدهم أنهم إن آمنوا رزقهم الله الخصب ورفع عنهم ما كانوا عليه وشرع من قبلنا شرع لنا إذا قصة الله ورسوله من غير إنكار وهذا كذلك كذا في الشرح قوله : والسنة صح في كثير الآثار أنه A استسقى وكذا الخلفاء بعده وقد استسقى به النبي A وهو صغير أخرج ابن عساكر عن عرفطة ابن الحباب الأزدي B قاله : قدمت مكة وهم في قحط فقالت قريش : يا أبا طالب ألقط الوادي وأجدب العيال فلهم فاستسقى فخرج أبو طالب ومعه غلام كأنه شمس تجلت عنها سحابة قتماً وحوله أغيلمة فأخذه أبو طالب وألصق ظهره بالكعبة ولاذ الغلام بأصبعه وما في السماء فزعة فأقبل السحاب من ههنا وههنا وأغدق وأغدوق وانفجر له الوادي وأخصب النادي والبادي وفي ذلك يقول أبو طالب : .

(وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... شمال اليتامى عصمة للأرامل) .

قوله : والإجماع أجمعت عليه الأمة سلفا وخلفا من غير نكير كذا في البحر قوله : جائزة بلا كراهة وليست سنة روي أنه A لما شكى عليه القحط رفع يديه يستسقى ولم يذكر فيه صلاة ولا قلب رداء فلم يدل على السنية إذا لم توجد المواظبة في أغلب الأحوال فالإمام مخير إن

شاء فعلها وإن شاء تركها كذا في غاية البيان عن شرح مختصر الطحاوي قوله : حين استسقى روي عنه B أنه خرج يستسقى فما زاد على الاستغفار قوله : لأنه كان أشد الناس اتباعا لرسول الله ﷺ A علة للعلية والمعنى لأنه كان كذلك بعد الصديق B هم أجمعين قوله : ولم يتركها عمر المناسب زيادة ولا أنكروا عليه ليناسب قوله : وبتركه لم ينكروا عليه وواوه للحال قوله : وقد ورد شاذًا صلاته A للاستسقاء ذكر الشهيد في الكافي الذي هو جمع كلام محمد قال : لا صلاة في الاستسقاء إنما فيه الدعاء بلغنا عن النبي A أنه خرج ودعا وبلغنا عن عمر أنه صعد المنبر فدعا واستسقى ولم يبلغنا عن النبي A في ذلك صلاة إلا حديث واحد شاذ لا يؤخذ به اه ولم تشتهر رواية الصلاة في الصدر الأول بل هو عن ابن عباس وعبد الله بن زيد على اضطراب في کیفیتها والحاصل لما اختلفت في الصلاة بالجماعة وعدمها على وجه لا يصلح به إثبات السنة لم يقل أبو حنيفة بسنيتها ولا يلزم من عدم قوله : بسنيتها قوله : بأنها بدعة كما نقله عنه بعض المشنعين بالتعصب بل هو قائل بالجواز كذا في الحلبي قوله : كالعيد إلا أنه ليس فيها تكبيرات منلا مسكين ثم يخطب بعد الصلاة لكن عند محمد خطبتين يجلس بينهما وقال أبو يوسف : خطبة واحدة بغير جلسة ثم يستقبل القبلة ويقلب رداءه ويدعو بدعاء الاستسقاء قوله : في الجهر الخ أي لا في التكبيرات قوله : قال شيخ الإسلام الخ ذكر ابن أمير حاج : لو صلوا بجماعة هل يكره عند الإمام فذكر الحاكم الشهيد في باب صلاة الكسوف من الكافي ما يفيد الكراهة حيث قال : يكره التطوع بجماعة ما خلا قيام رمضان والكسوف لكن كلام شيخ الإسلام في هذا المقام يفيد الجواز بدونها وهو متجه نظرا للدليل فليكن عليه التعويل قوله : يرسل السماء عليكم مدرارا قال في المصنعات : السماء المطر والمدرار كثير الدر اه قوله : ويستحب الخروج له ثلاثة أيام إلى الصحراء للاتباع ولأنه أقرب إلى التواضع وأوسع للجمع ولأنهم يسألون المطر فينبغي أن يكون حيث يصيبهم وفي المجتبى والأولى أن يخرج الإمام بالناس وإن لم يخرج بنفسه وأمرهم بالخروج جاز وإن خرجوا بغير إذنه جاز أيضا وفي الخلاصة إذا غارت الأنهار وانقطعت الأمطار يستحب للإمام أن يأمر الناس أولا بصيام ثلاثة أيام وما أطاقوا من الصلاة والخروج عن المطالم والتوبة من المعاصي ثم يخرج بهم في اليوم الرابع وفي الحموي عن النظم الهاملي إذا سقوا قبل الخروج وقد كانوا تهيؤا له ندب أن يخرجوا شكرا لله تعالى ويستزيدون من فضله ورحمته اه قال ويعجبني ما قيل : . (خرجوا ليستسقوا فقلت لهم : قفوا ... دمعي ينوب لكم عن الانواء) . (قالوا صدفت ففي دموعك مقنع ... لكنها ممزوجة بدماء) . قوله : وهو أولى أي كونها مرفعة قوله : متذللين الخ ألفاظ قريبة المعنى قوله : ويردون المطالم أي كونها مرفعة قوله : ويستحب إخراج الدواب في ابن ماجه [عن عمر أنه A قال : لم ينقص قوم المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان ولولا البهائم

لم يمتروا [قوله : ليحصل ظهور الضجيج أي من البهائم برفع أصوات الأمهات على أولا دها والأولاد على الأمهات كما ظهر الضجيج بدعاء بني آدم وقوله : بالحاجات أي بسبب الحاجات قوله : لأن نزول الرحمة بهم أي بالشيوخ والأطفال لضعفهم فظهر الاستدلال بما بعده قوله : لولا شباب خشع الخ أي لولا وجود من ذكر الخ فإن وجود هؤلاء واحتياجهم سبب في نزول الرحمة قوله : وبهائم رتع قال الشارح فيما يأتي : رتعت الماشية أكلت ما شاءت قوله : ولا شك أي في ذلك الشرف وزيادة نزول الرحمة وقول المصنف : وينبغي ذلك أيضا لأهل مدينة النبي A قد ثبت في الصحيحين أن رسول الله A استسقى فيه كذا في ابن أمير حاج وما في البحر من أن عدم اجتماع جملتهم يشاهد اتساع المسجد الشريف في أطرافه وإنما شدة الزحام في الروضة الشريفة وما قاربها للرغبة في زيادة الفضل والقرب من المصطفى A كذا في الشرح قوله : وما أرسلناك إلا رحمة أي راحما أو ذا رحمة وفي التعبير عنه بالرحمة ما لا يخفى من عظيم اتصافه A بها وشمل العالمين الكفار في الدنيا فمنع عنهم الخسف والمسخ أو عن غالبهم وأصاب جبريل من هذه الرحمة شيء فقد أمن به من السلب وخص العالمين لشرفهم وإلا فرحمته عمت البهائم والأشجار والأحجار قوله : فيتوسل إليه بصاحبيه ذكر بعض العارفين أن الأدب في التوسل أن يتوسل بالصاحبين إلى رسول الأكرم A ثم به إلى حضرة الحق جل جلاله وتعاضمت أسماءه فإن مراعاة لواسطة عليها مدار قضاء الحاجات قوله : فلا مانع تفريع على قوله : إذ لا يستغاث الخ والأولى فينبغي كما ذكره في المتن قوله : وإيقاف عطف على الاجتماع قوله : ويقوم الإمام أي على الأرض ليراه القوم ويسمعوا كلامه ويجوز إخراج المنبر لها ثم إذا صلى فعند الإمام الدعاء بعد الصلاة وعندهما يصلي ثم يخطب فإذا مضى صدر من خطبته قلب رداءه ودعا قائما مستقبلا للقبلة جوهره قوله : مستقبل القبلة لأنه أفضل وأقرب إلى الإجابة قال النووي : ويلحق الدعاء جميع الأذكار وسائر الطاعات إلا ما خص بدليل كالخطبة قوله : رافعا يديه ولم يرفع النبي A يديه الرفع البليغ بحيث يرى بياض إبطيه إلا في الاستسقاء وعنه A أنه قال : [إن الله حيي يستحي إذا رفع العبد يديه أن يردهما صفرا] يعني فارغتين خائبتين ثم السنة في كل دعاء لسؤال شيء وتحصيله أن يجعل بطون كفيه نحو السماء ولرفع بلاء كالفحط يجعل بطونهما إلى الأرض وذلك معنى قوله تعالى : { ويدعوننا رغبا ورهبا } كذا في شرح البدر العيني على الصحيح وفي التحفة والمحيط الرضوي والتجريد إن رفع يديه نحو السماء فحسن وإن لم يفعل وأشار بأصبعه السبابة من يده اليمنى فحسن وذكره في المبسوط و البدائع وغيرهما عن أبي يوسف لكن من غير تقييد الأصبع بالسبابة قال ابن أمير حاج : وقد ورد الكل في السنة اهـ قوله : قريبا من الزوراء هي دار عالية البناء كان يؤذن بلال قوله : ولم يزل يجافي في الرفع يشير به إلى أن ما ذكر في حديث عمر من قوله لا يجاوز بهما رأسه كان في ابتداء الرفع قوله : بما ورد متعلق بدعائه قوله : منقذا من الشدة فيغيثهم

ويرويه ويشبههم قوله : أي محمود العاقبة أما بأن ينفع الاحشاء وأما بان يكون قوة على الطاعة وإما بإخراج فضلاته سهلة غير ضارة وقولي : بأن ينفع الأحشاء أي أحشاء كل من تناول وقولي : بأن يكون قوة على الطاعة أي من المكلف وما تناوله غيره كالبهائم يرجع إليه وقولي : وأما بإخراج الخ لا مانع من تعميمه للمكلف وغيره قوله : أو بالموحدة مع ضم الميم قوله : أو الفوقية أي مع ضم الميم من أرتع المطر إذا أنبت ما يرتع فيه قوله : غدقا ضده الطل قاله السيد قوله : أي ساترا بالأفق الأوى التعبير باللام كما في الشرح وهو كذلك في نسخ على أن ستر يتعدى بنفسه قوله : أو للأرض بالنبات أو هو الذي يجلل الأرض بالمطر أي يعمها أفاده السيد ونسبة التجليل بالنبات إليه من النسبة إلى السبب قوله : أي شديد الوقع بالأرض في شرح السيد أي سائلا من فوق اه وفي القاموس كلا المعنيين فإنه قال : السح الصب والسيلان ومن فوق ثم قال : والشديد من المطر اه ولا شك أن الشديد منه يرجع إلى قول المصنف أي شديد منه يرجع إلى قول المصنف أي شديد الوقع بالأرض قوله : إلى انتهاء الحاجة أشار به إلى أن الدوام في الحديث مقيد فإن المطلق مهلك قوله : اللهم اسقنا غيثا مغثيا زاد في حديث جابر مريئا مريعا قوله : وانشر رحمتك أي عمم انعامك قوله : وأحي بلدك الميت بعدم الإنبات بإمطارها قوله : اللهم أنت □ الخ روى أبو داود [عن عائشة Bها شكوا الناس إلى رسول □ A قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ووجد الناس يوما يخرجون فيه قالت عائشة : فخرج A حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد □ D ثم قال : إنكم شكوتم جذب دياركم واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم وقد أمركم □ سبحانه وتعالى أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم ثم قال الحمد □ رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا إله إلا □ يفعل ما يريد اللهم أنت □ الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا بلاغا إلى خير ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ثم حول إلى الناس ظهره وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فأنشأ □ تعالى سحابة فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن □ تعالى فلم يأت A مسجده حتى سألت السيول فلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك حتى بدت نواجذه وقال : أشهد أن □ على كل شيء قدير وأني عبده ورسوله [قوله : إلى حين الرواية بالخاء المعجمة والياء المثناة من تحت والراء المهملة ضد الشر قوله : اللهم صبيا مصوب بفعل محذوف أي اجعله صبيا والصبب المطر وهو بتشديد الياء وفي رواية النسائي اللهم اجعله صبيا نافعا بفتح السين المهملة وسكون الياء قال الخطابي : أي نافعا وفي رواية النسائي صبيا هينا فيجمع بين الروايات كلها ويقول مطرنا بفضل □ ورحمته لا بنوء كذا للنهي عنه ويستحب الدعاء عند نزول الغيث لما ورد من استجابة الدعاء عنده وأن يكشف عن غير عورته ليصيبه ويتطهر منه ويحمد □ تعالى لما .

[عن أنس أصابنا مطر ونحن مع رسول الله ﷺ فحسر رسول الله ﷺ عن ثوبه حتى أصابه المطر فقلنا : يا رسول الله ﷺ لم صنعت هذا قال : لأنه حديث عهد بربه] اهـ أي تكوينه وتنزيله وعن ابن عباس : كان إذا جاء المطر يأمر عبدا له أن يخرج فراشه إلى المطر فقبل له في ذلك فقال : أما قرأت وأنزلنا من السماء ماء مباركا فأحب أن ينالني من بركته ويستحب لمن سمع الرعد أن يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته فإن من قاله عوفي من الرعد كما ورد عن عمر وقال ابن عباس : من سمع صوت الرعد فقال ذلك وزاد : وهو على كل شيء قدير فإن أصابته صاعقة فعلى ديتة قوله : وإذا طلب بالبناء للمجهول والأولى أن يقول طلبوا ليناسب قوله قالوا قوله : اللهم حوالينا بفتح اللام أي اجعله حوالينا وفسره بقوله على الآكام أي اجعله على الأماكن التي لا يضرها المطر على على الأبنية والطرق قوله : ولا علينا أي ولا تجعله علينا قوله : اللهم على الآكام بكسر الهمزة كإم وبفتحها مع المد جمع أكمة بفتحات وهو التراب المجتمع والظراب بكسر الظاء المشالة آخره باء موحدة جمع ظرب بفتح فسكون وهو الجبل الصغير ووهم من قاله بالضاد قال في الشرح : وفيه إرشاد لتعليمنا الأدب في هذا الدعاء حيث لم يدع برفعه مطلقا لأنه يحتاج إليه مستمرا بالنسبة لبعض الأدوية والمزارع إلى حصول الكفاية التي يعلمها الله ﷻ فطلب منع ضرره وبقاء نفعه وفيه إعلام بأنه إذا قارن النعمة عارض لا يتسخط منه فيسأل الله ﷻ تعالى رفع العارض وبقاء النعمة والدعاء برفع الضار لا ينافي التوكل والتفويض قوله : وبطون الأدوية لأنه باجتماع الماء فيها يحصل ارتفاق بالسقي منها وشرب البهائم والطيور قوله : وليس فيه قلب رداء لعدم فعل الصحابة له كعمر وغيره ولم ينكر الإمام التحويل الوارد في الأحاديث بل أنكر كونه من السنة قوله : و أبي يوسف في رواية عنه وفي رواية أخرى أنه مع محمد وهو الأصح كما في ابن أمير حاج عن البدائع والأحسن في صفة التحويل ما قاله في المحيط إن يجعل أعلاه أسفله جعله وإلا جعل يمينه ليساره ولكن قوله : يجعل أعلاه أسفله صادق بأن يراد به جعل ما يلي البدن إلى السماء وجعل ما يلي الرجل إلى الرأس وكل منهما جائز كما في الحلبي وهذا في حق الإمام وأما القوم فلا يقبلون أرديتهم عند عامة العلماء قوله : محمول على التفاؤل أي بأن الحال يتغير أي وهذا لا يلزمه السنية قوله : ولا جماعة عنده أي مطلوبة قوله : لنهي عمر ولأن المقصود بالخروج استئزال الرحمة وإنما تنزل عليهم اللعنة وإن جاز أن يقال : يستجاب دعاء الكافر كما في الخانية والحاصل أن علة منعهم من الحضور ليس عدم استجابة دعاء الكفار كما فهمه الحموي فجزم بأنهم لا يمنعون من الحضور حيث كانت الفتوى على جواز استجابة دعاء الكافر استدلالا بقوله تعالى حكاية عن إبليس : { قال أنظرنى إلى يوم يبعثون * قال إنك من المنظرين } [الأعراف / 15] بل علة النعم إنما هي خوف أن يضل به ضعفاء العقول إذا سقوا بدعائهم فتحصل أنه لا ينبغي تمكينهم من الخروج للاستسقاء أصلا لا وحدهم

لئلا يفتن به ضعفاء العقول ولا مع المسلمين لأنه يكره أن يجتمع جمعهم إلى جمع المسلمين
قوله : فقد يفتن الخ الفاء للتعليل واﻻ سبحانه وتعالى أعلم وأستغفر اﻻ العظيم